فصل .

وجمهور المفسرين على أن هذه الآية منسوخة لأنها تضمنت الأمر بالإعراض عن المشركين واختلفوا في ناسخها على ثلاثة أقوال .

أحدها أنه قوله فاقتلوا المشركين التوبة 5 رواه معمر عن قتادة .

والثاني أنه قوله في الأنفال 57 فأما تثقفنهم في الحرب وقوله في براءة 36 وقاتلوا المشركين كافة رواه سعيد عن قتادة .

والثالث أنه قوله أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا الحج 39 قاله أبو صالح .

قوله تعالى ليجزي قوما وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائي لنجزي بالنون قوما يعني الكفار فكأنه قال لا تكافئوهم أنتم لنكافئهم نحن .

وما بعد هذا قد سبق الإسراء 7 إلى قوله ولقد آتينا بني إسرائيل الكتاب يعني التوراة والحكم وهو الفهم في الكتاب ورزقناهم من الطيبات يعني المن والسلوى وفضلناهم على العالمين أي عالمي زمانهم .

وآتيناهم بينات من الأمر فيه قولان .

أحدهما بيان الحلال والحرام قاله السدي .

والثاني العلم بمبعث النبي صلى ا عليه وسلم وشواهد نبوته ذكره الماوردي .

وما بعد هذا قد تقدم بيانه آل عمران 19 إلى قوله